

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45708 - { مسند علي } عن ابن شهاب أنه سئل عن رجل وطيء أم امرأته فقال : قال علي بن أبي طالب : لا يحرم الحرام الحلال .
(ق)